

نشرة إصدار محينة (جوان 2012)

تأشيرة هيئة السوق المالية تحت عدد 09-067 بتاريخ 05 نوفمبر 2009
لا تعطي هذه التأشيرة أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة

وضعت النشرة، على ذمة العموم سابقا بمناسبة فتح الاكتتاب في الصندوق المشترك للتوظيف "الصندوق التونسي للأسهم" وانطلاق عمليات الاكتتاب و إعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم.

هذه النشرة المحينة و القانون الداخلي المحين للصندوق يحتويان على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

"الصندوق التونسي للأسهم"

صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط
خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية

ترخيص هيئة السوق المالية عدد 19 لسنة 2009 بتاريخ 10 جوان 2009

تاريخ فتح الإكتتاب للعموم : 30 نوفمبر 2009

العنوان : نهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053 تونس

المبلغ الأصلي : 8 000 000 دينار مقسمة الى 800 حصة تبلغ قيمة الحصة الأصلية الواحدة 10 000 دينار.

تم تسجيل نشرة الإصدار المحينة من قبل هيئة السوق المالية تحت عدد N°09-672-A001 بتاريخ 29 جوان 2012.....مسلمة طبقا للفصل 14 من قانون هيئة السوق المالية المتعلق بالمساهمة العامة. تم تحيين هذه النشرة من قبل مؤسسي الصندوق ويتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها. تم التسجيل بعد التثبت من دقة وتناسق المعلومات المقدمة.

المؤسسون : الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية، بنك تونس العربي الدولي

المتصرف : الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية

المودع لديه: بنك تونس العربي الدولي

الموزع : الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية

المسؤول عن الإعلام : السيد محمد صالح فراد

المدير العام لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية

الهاتف: 00216.71167500 الفاكس: 00216.71965181

العنوان: نهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053- تونس

البريد الإلكتروني: mfrad@ugfsnorthafrica.com.tn

تم وضع نشرة الإصدار المحينة والقانون الداخلي المحين للصندوق المشترك للتوظيف على ذمة العموم بدون مقابل لدى شركة الخليج المتحد للخدمات المالية- إفريقيا الشمالية بمقرها الكائن بنهج بحيرة بيوا عمارة فرج الطابق الثاني ضفاف البحيرة 1053- تونس.

الفهرس

- 1. تقديم الصندوق**
- 3
- 1.1. ارشادات عامة 3
- 2.1. المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره 3
- 3.1. هيكله الحاملين الأولين للحصص 4
- 4.1. مراقب الحسابات 4
- 2. الخصائص المالية**
- 5
- 1.2. صنف الصندوق 5
- 2.2. توجهات التوظيف 5
- 3.2. تاريخ فتح عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء للعموم 5
- 4.2. تاريخ و دورية و طريقة احتساب قيمة التصفية 5
- 5.2. مكان و طريقة نشر قيمة التصفية 6
- 6.2. ثمن الاكتتاب و إعادة الشراء 6
- 7.2. أماكن و توقيت الاكتتاب و إعادة الشراء 7
- 8.2. المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف 7
- 3. طرق سير الصندوق التونسي للأسهم**
- 8
- 1.3. تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية 8
- 2.3. قيمة التصفية الأصلية 8
- 3.3. شروط إجراءات الاكتتاب و إعادة الشراء 8
- 4.3. أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف 9
- 5.3. توزيع الأرباح 9
- 6.3. المعلومات الموضوعية على ذمة حاملي الحصص و العموم 9
- 4. إرشادات تتعلق بالمتصرف و الموعد لديه و الموزع**
- 11
- 1.4. طريقة تنظيم التصرف في "الصندوق التونسي للأسهم" 11
- 2.4. تقديم طرق التصرف 11
- 1.2.4. التصرف المالي 11
- 2.2.4. التصرف الإداري و المحاسبي 12
- 3.4. وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف 12
- 4.4. طرق تأجير المتصرف 12
- 5.4. تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف و الموعد لديه 12
- 6.4. طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء 13
- 7.4. طرق التسجيل في الحساب 13
- 8.4. أجل الدفع 13
- 9.4. طرق تأجير المؤسسة المودع لديها 13
- 10.4. المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء 13
- 5. المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات**
- 14
- 1.5. المسؤولون عن النشرة 14
- 2.5. شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة 14
- 3.5. المسؤول عن مراقبة الحسابات 14
- 4.5. شهادة مراقب الحسابات 14
- 5.5. المسؤول عن الإعلام 14

1. تقديم الصندوق

1.1. ارشادات عامة

التسمية	الصندوق التونسي للأسهم
الشكل القانوني	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية
الصنف	مختلط
النوع	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية لتوزيع المرباح
عنوان الصندوق	نهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053 تونس
الغرض الإجتماعي	التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
التشريع المنطبق	مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية
المبلغ الأصلي	ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و بالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر بقرار من وزير المالية المؤرخ في 29 أفريل 2010. 8 000 000 دينار مقسمة الى 800 حصة بقيمة 10 000 دينار للحصة الأصلية الواحدة.
ترخيص هيئة السوق المالية	ترخيص هيئة السوق المالية عدد 19-2009 بتاريخ 10/06/2009
تاريخ التكوين	15 أكتوبر 2009
المدة	10 سنوات بداية من تاريخ التكوين
الباعثون	شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية وبنك تونس العربي الدولي
المتصرف	شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية نهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053 تونس
المودع لديه	بنك تونس العربي الدولي 70/72 شارع الحبيب بورقيبة - ص ب 520 - 1080-تونس
الموزع	شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية نهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053 تونس
فتح الاكتتاب للعموم	30 نوفمبر 2009

2.1. المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره

حدد المبلغ الأصلي للصندوق التونسي للأسهم بـ : 8 000 000 دينار مقسم إلى 800 حصة بقيمة 10 000 دينار للحصة الأصلية الواحدة تم اكتتابها و تحريرها بالكامل نقداً.
يمكن الترفيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة و يمكن التخفيض فيه بإعادة شراء من قبل الصندوق للحصص التي تم اكتتابها سابقاً شريطة ألا ينزل مبلغ الصندوق دون الـ 50 000 دينار. و إذا بقيت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة 90 يوماً دون الـ 100 000 دينار فيتعين على المتصرف حل الصندوق.



3.1. هيكلة الحاملين الأولين للحصص

النسبة	المبلغ بالدينار	عدد الحصص	حاملو الحصص
47,50%	3.800.000	380	بنك الخليج المتحد
15,00%	1.200.000	120	شركة مشاريع الكويت الاستثمارية لإدارة الأصول
12,50%	1.000.000	100	شركة شمال إفريقيا القابضة
12,50%	1.000.000	100	بنك تونس العالمي
12,50%	1.000.000	100	المجموعة التونسية الكويتية للتنمية
100%	8.000.0000	800	المجموع

4.1. مراقب الحسابات

شركة "التدقيق والمراجعة والاستشارة" (ARC) ممثل « RSM International » عضو بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس ممثلة في شخص السيد فؤاد لعميري و الكائن مقرها بعمارة عزيز شقة 31 مون بليزير-تونس- تم تعيينها كمراقب حسابات الصندوق لمدة 3 سنوات: من السنة المالية 2010 إلى 2012.

الهاتف: 216 71 283 211 الفاكس: 216 71 283 858
البريد الإلكتروني: arc@gnet.tn



2. الخصائص المالية

1.2. صنف الصندوق

"الصندوق التونسي للأسهم" هو صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط. يتوجّه هذا الصندوق إلى المستثمرين القابلين لنسبة مخاطر مرتفعة.

2.2. توجهات التوظيف

طبقا لمواصفات حاملي الحصص، تقع إدارة هذا الصندوق بطريقة ديناميكية بهدف تحقيق نمو في رأس المال على المدى البعيد.

يقع استثمار الصندوق على النحو التالي:

- 80% من الموجودات الصّافية في أوراق مالية وذلك على النحو التالي:
 - من 50% إلى 80% في أسهم مدرجة بالبورصة.
 - من 0% إلى 30% في رفاع الخزينة القابلة للتنظير.
 - من 0% إلى 5% في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق الماليّة.
 - من 0% إلى 30% في أوراق ماليّة تمثل سندات دين قصيرة الأجل تصدرها الدّولة أو سندات قصيرة الأجل قابلة للتداول بالأسواق الخاضعة لسلطة البنك المركزي التونسي.
- 20% من الموجودات الصّافية في أموال سائلة و شبه سائلة.

3.2. تاريخ فتح عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء للعموم

وقع فتح عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء للعموم يوم 30 نوفمبر 2009.

4.2. تاريخ و دورية و طريقة احتساب قيمة التصفية

تحتسب قيمة التصفية أسبوعيا و ذلك كل يوم اثنين على الساعة التاسعة صباحا. في حالة تزامن يوم الاثنين مع يوم عطلة، تحتسب قيمة التصفية في يوم العمل الأول من الأسبوع على الساعة التاسعة صباحا.

يتم الإكتتاب وإعادة الشراء على أساس قيمة تصفية غير معروفة.

تحتسب قيمة التصفية للحصة الواحدة بقسمة قيمة الموجودات الصافية للصندوق على عدد الحصص المتداولة. يتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقا للمعايير المحاسبية المعمول بها و المضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و نخص بالذكر منها :

تقييم الأسهم

تقيم الأسهم المدرجة ببورصة الأوراق المالية بتونس بقيمة السوق. و توافق قيمة السوق متوسط السعر المرجع في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق.

عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجاه نحو الانخفاض مرده الحفاظ على الانخفاض أو اتجاه نحو الارتفاع مرده الحفاظ على الارتفاع يكون سعر التقييم المطبق عتبة الحفاظ على الانخفاض في الحالة الأولى و عتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة الثانية.

إذا لم يشكل سند معين موضوع عرض و طلب طيلة عدد هام من الحصص المتتالية، يجب النظر في الجدوى من إبقاء السند بأخر سعر للتقييم، و يجب ذلك أيضا عندما يتوقع أن يكون لعدد السندات الممسوكة تأثير هام على التسعيرة بالنظر للكميات المتداولة عادة. و عندما تبرر مقاييس السوق الموضوعية التخلي عن هذا السعر كأساس للتقييم يوظف تنزيل على آخر سعر للبورصة للاقتراب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة لتداول السند. و يمكن أن يعتمد هذا التنزيل في السعر على سبيل الذكر المقاييس التالية:

- احتمالات العرض و الطلب المتوقعة لهذا السند

- القيمة الحسابية للسند
- مردود السند
- نشاط الشركة المصدرة و مستوى توزيع الأرباح
- درجة إنتشار السند
- عدد السندات الممسوكة و سوابق التحويلات على السند

تقييم الحقوق المتعلقة بالأسهم

تقيم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة (حق الأفضلية في الاكتتاب و حق الإسناد) طبقا لقواعد تقييم الأسهم أي بقيمة السوق.

تقييم رفاع الخزينة القابلة للتظهير

تقيم سندات الدين المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية:

- بقيمة السوق إذا كانت موضوع معاملات أو إذا سعت بالبورصة في تاريخ حديث،
- بثمن الإقتناء إذا لم تكن موضوع معاملات أو لم تسعر بالبورصة بثمن مغاير منذ تاريخ اقتنائها،
- بالقيمة الحالية إذا ما قدر أنه لا يمكن لقيمة السوق و لا لثمن الإقتناء أن تمثل أساسا معقولا لقيمة تحقيق السند و إذا بينت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحسينية هو المناسب.

من بين الأسباب التي يمكن أن تبرر تقييم سندات الدين المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية يمكن ذكر التغيير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثا.

إن الارتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى انخفاض في قيمة سندات الدين المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين أن انخفاضها في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى ارتفاع في قيمة سندات الدين المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

يتمثل التقييم بالطريقة التحسينية في تحيين التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم. بصفة عامة، يجب أن يركز التقييم حسب الطريقة التحسينية على الممارسات العملية و عرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و قابليتها للمقارنة.

توافق نسبة التحيين الواجب اعتمادها نسبة عائد التوظيفات المصدرة حديثا المماثلة من حيث المردود و المخاطرة.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية

تقيم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصفية.

تقييم التوظيفات النقدية

تقيم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقفال بالقيمة الاسمية مع طرح الفوائد المحتسبة مسبقا و غير المستحقة.

5.2. مكان و طريقة نشر قيمة التصفية

يقع تحديد و تعليق قيمة التصفية الأسبوعية كامل أيام العمل بالبورصة عبر عرضها بمقر شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية الكائن بنهج بحيرة بيوا عمارة فرج الطابق الثاني ضفاف البحيرة 1053 تونس.-

يقع إعلام هيئة السوق المالية أسبوعيا بقيمة التصفية ليتم إدراجها بالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية.

على شركة التصرف أن تنص على قيمة التصفية السابقة في كل بلاغ أو وثيقة يقع الإشارة فيها إلى قيمة التصفية.

6.2. ثمن الاكتتاب و إعادة الشراء

يساوي ثمن الاكتتاب قيمة التصفية بإضافة عمولة توظيف بقيمة 1% يقع دفعها مباشرة للموزع.

يساوي سعر إعادة الشراء قيمة التصفية بطرح منها حق الخروج بالنسبة لحاملي الحصص الراغبين في إعادة شراء جزء أو كل الحصص التي لم يمر عليها سنتين ابتداء من تاريخ اكتتابها. إن عمولة إعادة الشراء لا تعود للمتصرف بل تدعم الموجودات الصافية للصندوق.



تكون نسب حق الخروج حسب الجدول التالي:

فترة اعادة الشراء	حق الخروج
بين 0 و 12 أشهر	2%
بين 12 و 24 أشهر	1%
أكثر من سنتين	0%

يقع الاكتتاب و إعادة الشراء نقدا على أساس قيمة تصفية غير معروفة .

7.2. أماكن و توقيت الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء بالمقر الاجتماعي لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية بنهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053 تونس وذلك حسب التوقيت التالي:

- من يوم الإثنين إلى يوم الجمعة: من الساعة 09 إلى الساعة 17 و 30 دق
- خلال فترة الصيف وشهر رمضان: من الساعة 09 إلى الساعة 13

8.2. المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

يستهدف "الصندوق التونسي للأسهم" حاملي الحصص ذوي أفق استثمار يفوق الخمس سنوات.



3. طرق سير الصندوق التونسي للأسهم

1.3. تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي و تنتهي في 31 ديسمبر.
و بصفة استثنائية، بدأت أول سنة مالية فعلية للصندوق من تاريخ تأسيسه واختتمت في 31 ديسمبر 2010.

2.3. قيمة التصفية الأصلية

حدد المبلغ الأصلي للصندوق التونسي للأسهم بـ: 8 000 000 دينار مقسما إلى 800 حصة بقيمة أصلية تساوي 10 000 دينار للحصة الواحدة تم اكتتابها و تحريرها بالكامل نقداً.

3.3. شروط إجراءات الاكتتاب و إعادة الشراء

حدد العدد الأدنى للحصص عند الإكتتاب بحصة واحدة.
يتم تقديم مطالب الإكتتاب و إعادة الشراء بمقرّ شركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية.
إذا لم يكن للمكتتب حساباً، يتم فتح حساب له من طرف المتصرف. يقع تسجيل كل عملية لاحقة وجوبا بنفس الحساب.
تجسّم مطالب الإكتتاب أو إعادة الشراء بواسطة بطاقة الإكتتاب أو إعادة الشراء.
عند الإكتتاب و باعتبار قيمة تصفية غير معروفة يمضي المستثمر بطاقة:
- محددة عدد الحصص التي يريد اكتتابها مع دفع معلوم مخصص لذلك يحتسب على أساس آخر قيمة تصفية معلقة كقيمة تقريبية.
- وإمّا، دون تحديد عدد الحصص التي سيتم اكتتابها وذلك بدفع المبلغ الذي يريد استثماره في الصندوق وعند احتساب قيمة التصفية، يحدد المتصرف عدد الحصص المناسبة للمبلغ الذي دفعه المستثمر.

يقدم لهذا الغرض نسخة من بطاقة الإكتتاب و بعد تحديد قيمة التصفية، تتم الاستجابة لطلب الإكتتاب فيقدم أو يرسل إلى المستثمر إشعار بالتنفيذ يبين عدد الحصص المكتتبه و قيمة التصفية و مبلغ العمولة المستحقة و المبلغ الصافي للعملية المخصوم من الحساب وذلك، في أجل لا يتعدى خمسة (5) أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ إنجاز عملية الإكتتاب.
تكون إجراءات عملية إعادة شراء حصص الصندوق، مماثلة لعملية الإكتتاب حيث يقوم حامل الحصص بإمضاء بطاقة إعادة شراء يعين فيها عدد الحصص التي يرغب في إعادة شراءها أو المبلغ الذي يريد التحصل عليه.
تقوم شركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية بمراقبة وضعية حاملي الحصص عند كل عملية اكتتاب أو إعادة شراء.

في حالة إلغاء مطلب اكتتاب من طرف مستثمر وذلك قبل نشر قيمة التصفية، يقع إرجاع المبالغ إلى المستثمر مقابل استلام البطاقة موضوع إلغاء الإكتتاب.
إذا كان الإلغاء يتعلق بمطلب إعادة شراء، يقع ذلك مقابل استلام بطاقة إعادة الشراء موضوع الإلغاء، ولا يتخذ في ذلك أي إجراء باعتبار أن حامل الحصص يبقى محتفظاً بعدد الحصص التي يمتلكها.
يجب تحرير الحصص المكتتبه بالكامل، ولا يمكن أن يتم ذلك إلا نقداً.
لا تتم إعادة الشراء إلا نقداً و يسدد مبلغ الحصص المعاد إعادة شراءها في أجل أقصاه ثلاثة (3) أيام عمل بالبورصة بداية من تاريخ احتساب قيمة التصفية الأسبوعية و ذلك، إما نقداً أو بواسطة صك أو تحويل بنكي.
تثبت ملكية الحصص بالصندوق المشترك للتوظيف بالتسجيل على قائمة يسكها المتصرف و ينجّر عن هذا التسجيل تسليم شهادة إسمية للمكتتب تتضمن عدد الحصص المملوكة.

طبقاً للفصل 24 من القانون المتعلق بمؤسسات التوظيف الجماعي يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء و عمليات الإصدار بصفة مؤقتة بعد اخذ رأي مراقب الحسابات.

يمكن إجراء هذا التعليق خاصة في الحالات التالية:

- ✓ عند إعادة شراء أكثر من 20 % من قيمة الموجودات الصافية لصندوق التوظيف
- ✓ إذا طرأت ظروف غير عادية إقتضت ذلك



- ✓ إذا ما أملتة مصلحة حاملي الحصص
- ✓ إذا إنخفضت القيمة الأصلية لحصص الصندوق المتداولة إلى الحد الأدنى المحدد بـ 50 000 دينار (فيما يتعلق بإعادة الشراء)
- ✓ إذا بلغت القيمة الأصلية لحصص الصندوق المتداولة إلى 50 مليون دينار في ما يتعلق بالاكتتاب.

كذلك في حالة قوة قاهرة أو استحالة احتساب قيمة التصفية أو ورود مطالب إعادة الشراء تفوق إمكانيات بيع السندات في الظروف العادية و في إطار المحافظة على مصالح حاملي الحصص، يمكن لمجلس إدارة المتصرف في الصندوق و بعد أخذ رأي مراقب الحسابات تعليق عمليات إعادة الشراء بصفة مؤقتة.

هذا و يقوم المتصرف بإعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار و أسباب تعليق عمليات الإصدار و إعادة شراء حصص الصندوق. كما يقوم بإعلام حاملي الحصص دون أجل عن طريق بلاغ بصحيفتين يوميّتين واحدة منها تصدر باللغة العربية و بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية. كما تجدر الإشارة إلى أن استئناف عمليات الإصدار و إعادة الشراء تقتضي أيضا إعلام مسبق لهيئة السوق المالية و نشر بلاغ في ذلك وفق الشروط المذكورة سابقا.

يتم تعليق عمليات الإصدار و إعادة الشراء بعد موافقة مراقب الحسابات.

4.3. أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل الصندوق التونسي للأسهم دفع عمولة التصرف و أجرة المودع لديه باعتبار الأداءات، تحتسب يوميا على الموجودات الصافية للصندوق على أساس 365 يوما و تصرف كل ثلاثة أشهر و إضافة إلى مصاريف إدارية حددت بقيمة ثابتة بـ : 75000 دينار سنويا (متمثلة في مصاريف الوساطة الراجعة للوسيط بالبورصة، مصاريف المداولات الراجعة لبورصة الأوراق المالية بتونس ، مصاريف مراقب الحسابات و مصاريف التصرف الإداري و المحاسبي للصندوق).

يقع احتساب مختلف هذه المصاريف يوميا و تطرح من الموجودات الصافية.

كل المصاريف الأخرى يتحملها المتصرف و منها المصاريف التالية:

- ✓ مصاريف الإشهار و مصاريف الطباعة و النشريات؛
- ✓ المعاليم الراجعة لهيئة السوق المالية؛

5.3. توزيع الأرباح

يتم توزيع أرباح "الصندوق التونسي للأسهم" سنويا بصفة تقريبية بمقر شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية و ذلك إما نقدا أو بواسطة صك أو تحويل بنكي.

تجدر الإشارة إلى أن تاريخ الاقتطاع هو نفس تاريخ التوزيع.

يتم دفع حصص الأرباح التي لم يتسلمها أصحابها بتاريخ التوزيع عبر حساباتهم البنكية.

لا يتعدى أجل توزيع الأرباح خمسة أشهر من انتهاء السنة المالية.

إن الأرباح معفاة من الضريبة على الدخل بالنسبة للأشخاص الطبيعيين و من الضريبة على المؤسسات.

6.3. المعلومات الموضوعية على ذمة حاملي الحصص و العموم

يقع إعلام حاملي الحصص و العموم بتطور نشاط الصندوق حسب الصيغ التالية:

- يتم تعليق قيمة التصفية يوميا بمقر شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية التي تتسلم مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء، كما يتم نشرها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.
- تضع شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية بمقرها الاجتماعي على ذمة حاملي الحصص النظام الداخلي و نشرة الإصدار للعموم و القوائم المالية السنوية و التقارير السنوية لنشاط الصندوق كما أنها تقدمها لكل من يطلبها من حاملي الحصص دون مصاريف.
- نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ ختم السنة المالية.
- كما يرسل إلى كل حامل حصص عند الطلب كشف حساب يبين حالة و تقييم هذه الحصص على مدى الفترة الزمنية إلى جانب المردودية الصافية المحققة.

- يتم إعلام العموم و حاملي الحصص بكل حدث جديد يخص صندوق التوظيف الجماعي و ذلك حسب القرار العام لهيئة السوق المالية عدد8 المؤرخ في 01 أفريل 2004 و المتعلق بالتغيرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها و واجبات الإعلام المنجزة عنها.



4. إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه و الموزع

1.4. طريقة تنظيم التصرف في "الصندوق التونسي للأسهم"

تتولى شركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية أمر التصرف في الصندوق حسب توجيهات التوظيف التي حددها مجلس الإدارة. بهدف تجسيم توجيهات التوظيف عين مجلس إدارة شركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية لجنة تصريف متكونة من الأعضاء التالي ذكرهم:

الصفة	أعضاء لجنة التصرف
رئيس مجلس الإدارة و عضو اللجنة التنفيذية بشركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية	السيد محمد الفقيه
عضو مجلس إدارة و عضو اللجنة التنفيذية بشركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية	السيد ربيع سكرية
مدير عام مساعد بنك تونس العالمي	السيد نبيل شحورة
المدير العام لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية	السيد محمد الصالح فراد

تمتد مهام أعضاء لجنة التصرف لمدة عام واحد يقع تجديدها كل سنة و تتحمل شركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية المصاريف المتعلقة بها. يقع إعلام هيئة السوق المالية قبل كل تغيير في أعضاء لجنة التصرف. ينعقد اجتماع لجنة التصرف بصفة منتظمة كل ثلاثة أشهر و حسب ما تفرضه ظروف السوق. يعهد إلى لجنة التصرف ما يلي:

- ضبط سياسة التصرف في المحفظة المالية للصندوق التونسي للأسهم طبقا لسياسة الاستثمار المحددة من طرف مجلس الإدارة،
- متابعة هذه السياسة،
- النص على كل الاقتراحات لمجلس الإدارة فيما يتعلق بسياسة الاستثمار الخاصة بالصندوق.

2.4. تقديم طرق التصرف

1.2.4. التصرف المالي

عهدت مهمة التصرف المالي و التوزيع في "الصندوق التونسي للأسهم" لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية. ويقوم المتصرف بالعمليات التالية:

- تكوين و التصرف في محفظة "الصندوق التونسي للأسهم"
- توظيف فائض سيولة الصندوق على المدى القصير
- تحويل أوامر البورصة الصادرة عن الصندوق إلى شركة تصريف و مالية – وسيط بالبورصة
- إعلام حاملي الحصص بسياسة التصرف في الصندوق في الأجل المحددة
- توفير كل المعلومات و الوثائق المطلوبة من المودع لديه لمتابعة مهمة المراجعة و التدقيق.

هذا و يعمل المتصرف في كافة الحالات لحساب حاملي الحصص و يمكنه وحده ممارسة حقوق التصويت المتعلقة بالسندات التي يمتلكها الصندوق كما لا يجوز للمتصرف بأي حال من الأحوال الاقتراض لحساب الصندوق.

2.2.4. التصرف الإداري و المحاسبي

عهدت مهمة التصرف الإداري و المحاسبي في الصندوق التونسي للأسهم لـ: "شركة تصريف ومالية" - وسيط بالبورصة، حسب اتفاقية مبرمة بينها و بين شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية. وتقوم "شركة تصريف و مالية" لحساب شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا بتسجيل العمليات المتعلقة بمحفظه الصندوق التونسي للأسهم و تقييم محفظه الصندوق و احتساب قيمة التصفية و نشرها إلى جانب إعداد القوائم ذات الصلة بالصندوق.

و في إطار القيام بمهامها، تخضع "شركة تصريف و مالية" لرقابة هيئة السوق المالية. تتحمل شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية مصاريف التصرف الإداري و المحاسبي.

3.4. وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف كافة الموارد البشرية و المادية قصد تنفيذ كافة العمليات الضرورية للتصرف و لا سيما:

- وجود متعاونين أكفاء
- وجود وسائل فنية كافية
- تنظيم داخلي ملائم

4.4. طرق تأجير المتصرف

تتقاضى شركة المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية لقاء خدمات التصريف عمولة تقدر بـ: 1% في السنة دون احتساب الأديان من الموجودات الصافية لـ"الصندوق التونسي للأسهم". تحتسب هذه العمولة يوميا و تطرح من قيمة التصفية لـ"الصندوق التونسي للأسهم" و تتم التسوية الفعلية أثناء الخمسة عشرة يوما الموالية لنهاية كل ثلاثية. و علاوة على هذه المصاريف القارة، تمنح عمولة المردودية الممتازة لفائدة شركة التصريف إذا ما تجاوز الصندوق أهدافه المرسومة.

تدفع هذه العمولة من طرف الصندوق إذا كانت نسبة المردود السنوي المسجل لـ"الصندوق التونسي للأسهم" تتعدى 10%.

تساوي هذه العمولة 20% من الفارق بين المردود السنوي الأدنى المستوجب (أي 10%) و المردود السنوي المسجل للصندوق.

و عند كل احتساب قيمة تصفية، يؤخذ بعين الاعتبار المدخرات، أو عند الإقتضاء استرجاع تلك المدخرات في صورة تسجيل مردودية أقل من نسبة المردودية الهدف.

و قد حدد تاريخ إقفال احتساب عمولة المردودية الممتازة إلى آخر يوم من شهر ديسمبر تحتسب فيه قيمة التصفية. و تدفع هذه العمولة سنويا.

5.4. تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف و المودع لديه

عين بنك تونس العربي الدولي المودع الوحيد لسندات الصندوق التونسي للأسهم و ذلك بموجب اتفاقية ايداع أبرمت بينه و بين الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية.

و تبعا لذلك كلف المودع لديه بالمهام التالية:

- المحافظة على موجودات الصندوق،
- تأمين قبض المرائب في آجالها و قبض الفوائد وتسديد الأصل و الأرباح الأخرى المتعلقة بسندات الصندوق،
- مراقبة صحة قرارات الاستثمار و مطابقتها مع المواصفات القانونية و سياسة الاستثمار المحددة من قبل مجلس الإدارة الخاص بالمتصرف،
- مراقبة إعداد قيمة التصفية و التثبت من تطبيق قواعد تقييم الموجودات الراجعة له،
- مراقبة مدى احترام القواعد المتعلقة بالمبلغ الأدنى لموجودات الصندوق،
- المصادقة على محفظة سندات الصندوق،
- مراقبة مدى تطابق القرارات الصادرة عن المتصرف مع الترتيب القانونية و مقتضيات النظام الداخلي للصندوق.

و في إطار ممارسته لمهمة المراقبة و التثبت، و في صورة وجود إخلالات، يتعين على المودع لديه الوفاء بالالتزامات التالية:

- المطالبة بتسوية الاخلالات
- توجيه تنبيه إلى المتصرف إذا بقي مطلب التصحيح دون إجابة خلال أجل عشرة أيام عمل بالبورصة
- إعلام مراقب الحسابات بدون تأخير
- إعلام هيئة السوق المالية بدون تأخير

6.4. طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم الإستجابة إلى مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء الواردة طيلة أيام الأسبوع بالمقر الاجتماعي لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية على أساس قيمة تصفية غير معروفة.

تجمع مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء كل يوم اثنين في أجل أقصى حدد على الساعة التاسعة صباحا وذلك في مقر شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية. ويتم تلبية هذه الطلبات على أساس قيمة التصفية المحددة في ذلك اليوم.

أما المطالب الواردة بعد هذا التاريخ وبعد الحد الأقصى للتوقيت المذكور، يتم تلبية هذه المطالب على أساس قيمة التصفية الجديدة الخاصة بالأسبوع الجاري.

7.4. طرق التسجيل في الحساب

يترتب عن عملية الاكتتاب الأولية فتح حساب باسم المكتتب و يسجل في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبه كما يتعين تسجيل عمليات الاكتتاب أو إعادة الشراء اللاحقة على نفس الحساب.

8.4. آجال الدفع

يتم تسديد الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه ثلاثة أيام عمل بالبورصة من تاريخ تسلم مطالب إعادة الشراء و ذلك إما بواسطة صك أو نقدا أو تحويل بنكي.

9.4. طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدمات الإيداع يتحصل بنك تونس العربي الدولي على عمولة سنوية حددت بـ: 0,1 % دون احتساب الأداءات من الموجودات الصافية على ألا تقل عن 1000 دينار دون احتساب الأداءات. و يتحمل الصندوق هذه العمولة.

يتم احتساب هذه العمولة يوميا و يقع صرفها كل ثلاثة أشهر خلال الخمسة عشرة يوما الموالية لنهاية كل ثلاثية.

10.4. المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء بشبابيك شركة الخليج المتحد للخدمات المالية - إفريقيا الشمالية الكائن مقرها بنهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053 تونس.

يؤمن الموزع هذه المهمة و يحصل على عمولة توظيف تساوي 1% من سعر الاكتتاب للحصص المكتتبه.



5. المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

1.5. المسؤولون عن النشرة

السيد محمد الصالح فراد المدير العام لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية- إفريقيا الشمالية
السيد صلاح الدين العجمي: المدير العام لبنك تونس العربي الدولي

2.5. شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

"حسب علمنا، المعطيات الواردة بالنشرة مطابقة للواقع (الترتيب الجاري بها العمل والنظام الداخلي للصندوق) تتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق و المتصرف فيه و المودع لديه و موزع حصصه و خصائصه المالية و طرق سيره و كذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها"

السيد صلاح الدين العجمي المدير العام
لبنك تونس العربي الدولي

السيد صلاح الدين العجمي المدير العام
لبنك تونس العربي الدولي




السيد محمد الصالح فراد المدير العام

شركة الخليج المتحد للخدمات المالية- إفريقيا الشمالية

السيد محمد الصالح فراد المدير العام
شركة الخليج المتحد للخدمات المالية- إفريقيا الشمالية




3.5. المسؤول عن مراقبة الحسابات

شركة "التدقيق والمراجعة والاستشارة" (ARC) ممثل « RSM International » عضو بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس ممثلة في شخص السيد فؤاد لعميري.
المقر: عمارة عزيز شقة 31 مون بليزير- تونس
الهاتف: +216 71 283 211
الفاكس: +216 71 283 858
البريد الإلكتروني: arc@gnet.tn
المدة: السنوات المالية 2010 إلى 2012.

السيد فؤاد لعميري
A.R.C
Audit Revision Conseil
Monte Aziz - Monte Aziz
71 283 211 - 71 283 858
71 283 211

4.5. شهادة مراقب الحسابات

"قمنا بالتثبت من المعلومات المالية و المعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة و و ذلك بإنجاز العناية المهنية التي نعتبرها لازمة حسب معايير المهنة. و ليست لدينا ملاحظات حول صدق و صحة المعلومات المالية و المحاسبية المقدمة".

هيئة السوق المالية
تسجيل عدد: N° 09 - 572 - A 001
بتاريخ 29 جوان 2012
منطبقاً لأحكام الفصل 14 من ترتيب هيئة السوق المالية المتعلقة بالمساهمة
رئيس هيئة السوق المالية

5.5. المسؤول عن الإعلام

السيد محمد الصالح فراد، المدير العام لشركة الخليج المتحد للخدمات المالية – إفريقيا الشمالية

نهج بحيرة بيوا، عمارة فرج الطابق الثاني، ضفاف البحيرة 1053 تونس

الهاتف: +21671167500

الفاكس: +21671964181

البريد الإلكتروني: mfrad@ugfsnorthafrica.com.tn

